



الرقم: ٤٦٨٣/ع/ش/٢٠٢٢  
التاريخ: ١١/٤/٢٠٢٢

إلى محافظة حمص

إشارة الى كتابكم رقم ٦٣٦٦ تاريخ ٢٠٢٢/١١/٣٠ ومرفقاته كتاب مجلس مدينة حمص رقم ٦٤٠٨ تاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٧ بشأن بيان البراي في احتساب رسوم رخص البناء بموجب القانون المالي للوحدات الإدارية رقم ٣٧ لعام ٢٠٢١

نين مايلي :  
جاء بالبند ٢/ من الفقرة ١/ من المادة ١٢/ من القانون المالي للوحدات الإدارية رقم ٣٧ المذكور مايلي :  
٢- عن كل بناء جديد أو إعادة بناء أو إحداث إضافات على البناء رسم وقدره ١% من القيمة الزائجة للمتر المربع من الأرض التي أعطيت رخصة البناء عليها عن كل متر مربع من البناء باعتبار المساحة الطابقية وفق قانون البيوع العقارية النافذ وتستوفي أربعة أمثال هذا الرسم عن الإنشاءات والشرفات والممرات التي يتجاوز بروزها /٤٠/ سنتيمتراً.

وبالتالي فان النص القانوني نص بشكل صريح على كيفية احتساب رسوم رخص البناء يرجى الاطلاع والايعاز لمجلس المدينة المذكور للعمل وفق مضمون نص المادة ١٢/ من القانون المالي رقم ٣٧ المنوه عنه

وزير الإدارة المحلية والبيئة  
الهندس حسين مخلوف

التاريخ ١٤/٤/٢٠٢٢

الرقم ٥١٠/١٩٦٤

الأمين العام لمحافظة حمص  
مديرية المالية والمحاسبة

المكافأة لمؤسسة لإدارة مجلس مدينة حمص

للتقدير العقل بوجهه أصولاً

الهندس محمد جيب مخلوف  
بالتمثيل عن أمين المحافظة

عمارة الخلد  
السيد رشاد أمين عام محافظة حمص  
مديرية المالية والمحاسبة  
مكتبه المستقل في محافظة حمص  
مديرية المالية والمحاسبة  
على مدينة حمص  
الصفحة